

الجمعيات البيئية كفاعل أساسى لحماية البيئة في الجزائر قانون 10/03.

Environmental associations as a key player to protect the environment in Algeria Law 03/10.

د/ رابح لعروسي أستاذ محاضر(أ) جامعة الجزائر 3

أ/ فاروق أهانى، طلب دكتوراه، سياسات عامة، أستاذ مساعد بجامعة الوادي الجزائر

- Received date: 28/10/2017
- Accepted date: 19/03/2019
- Publication date: 15 /04/2019

الملخص:

تستهدف هذه المداخلة رصد دور الجمعيات البيئية في الجزائر في ظل قانون حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة 10/03 الذي نص بصرامة على الجمعيات البيئية، حيث كان التركيز على العمل الجماعي كمتغير مستقل و البيئة كمتغير تابع يتأثر بفعالية الجمعيات البيئية في الحيز الذي تنشط فيه من خلال ادوار معينة، و على سبيل المثال دورها في التوعية التحسيس البيئيين خاصة ان العمل الجماعي يرتكز بصفة مباشرة على العمل الميداني، لقف بعدها عند اهم العوائق التي تقف امام هذه الجمعيات وتحول امام تحقيق الأدوار المنشودة والخروج ببعض الآليات العملية لتفعيل هذه الأدوار في اطار مكمل للدولة في حماية البيئة.

الكلمات المفتاحية: البيئة، الجمعيات البيئية، قانون البيئة 10/03، حماية البيئة، العمل الجماعي.

Abstract:

This article aims to monitoring the role of the environmental associations in Algeria under the Environmental Protection Act 03/10 as a part of sustainable development, which stated clearly on the environmental associations, that considered the associative work as an independent variable and the environment as a dependent variable affected by the effectiveness of the environmental associations in the space in which it is active from during certain roles, for example, its role in the awareness in subject of the environmental sensitization, especially will be considered the associative work based directly on the empirical work. in the other hand, we will stand at the most important obstacles that facing work of the associations and put

difficulties to achieving the desired roles and come up with some practical mechanisms to activate these roles.

Keywords: environment, environmental associations, environmental law 03/10, environmental protection, associative work.

مقدمة:

مع نهاية القرن العشرين شهد العالم تصاعداً ميدانياً كبيراً للأصوات والمطالبات المنادية بضرورة الإهتمام بقضايا البيئة وإعطائها بعدها الحيوي ضمن مختلف جوانب الحياة الإنسانية المتمثلة في تنظيمات المجتمع المدني، وبالتحديد الجمعيات البيئية التي قادت العديد من الأنشطة الميدانية في سبيل إيفاد الوعي الإنساني بخطورة الوضع البيئي وتاثيراته الدمرة، خاصة على المستوى العالمي، حيث بُرِزَ وفقاً لذلك امتياز لهذه التنظيمات المدنية بمدى قوّة تأثيرها وتغلغلها كفاعل أساسى في إثارة وتحريك قضايا البيئة، لا سيما في خضم التطورات والتحوّلات التي عرفها مفهوم المجتمع المدني تماشياً مع هذه التوجهات والسياسات الاقتصادية والتنموية، المتبعة من طرف القطاعات الحكومية ومؤسسات القطاع الخاص كأولوية أساسية ضمن سياساتها العامة. ومن دون أي اعتبار لإنعكاساتها البيئية الدمرة تuala وبرزت مقابل ذلك بعض الأطراف والفعاليات التي أدركت وبكل موضوعية حجم خطورة هذا الوضع، هذا ما يفرض على الجمعيات كجزء من المجتمع المدني تحمل بعض المهام خاصة البيئية في حيزها الميداني وفق ما يخول لها القانون على غرار الجزائر وما نص عليه قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة .10/03

أهمية الدراسة:

تكمّن الأهمية في النقاط التالية:

- موضوع حماية البيئة أصبح يشغل حيز كبير من الإهتمام على مستوى الدولي والوطني.
- رصد وتحليل توجهات الجزائر في مسألة حماية البيئة ومتابعة التشريعات التي تعنى بهذا المجال.
- تعتبر حماية البيئة المنطلق الأساسي لتحقيق التنمية المستدامة.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى مجموعة من النقاط هي:

- معرفة مدى فاعلية الجمعيات البيئية المحلية في مجال حماية البيئة.

• تحديد آليات فعالة من شأنها تعزز عمل المجتمع المدني في حماية البيئة بالجزائر.

إشكالية الدراسة:

شهدت الدولة الجزائرية منذ التسعينيات الماضية توجّه نحو تطوير العمل الجمعوي إلى جانب المؤسسات الرسمية، خاصة في المجال البيئي وهو ما يُعرف بالجمعيات البيئية، هذه الأخيرة التي تمثل المطلق الأساسي لضمان وسط ملائم للعيش الكريم وتحقيق تنمية حقيقية ب مختلف أنواعها بداية من الجانب البيئي لتحقيق تنمية مستدامة، وفي هذا السياق حاول هذه المداخلة لتعالج دور الجمعيات البيئية في حماية البيئة في ظل قانون البيئة 10/03 الجزائري طارحين الإشكال التالي:

- إلى أي مدى تساهم الجمعيات البيئية دعم الدولة في حماية البيئة في الجزائر وفق قانون 10/03؟

وللإجابة على الإشكال المطروح نضع المحاور التالية:

مبحث المفاهيمي للدراسة.

المبحث الأول: دور الجمعيات البيئية في حماية البيئة في الجزائر.

المبحث الثاني: الصعوبات التي تواجه الجمعيات البيئية وآليات تفعيلها.

مبحث المفاهيمي للدراسة: نتناول في هذا المبحث بعض المفاهيم المتمثلة في البيئة، الثلث والجمعيات البيئية.

المطلب الأول/ تعريف البيئة: (Environnement):

ما لا شك فيه أن البيئة أصبحت تحتل أهمية كبيرة على مستوى العالم الآن، وقد تصدر هذا المفهوم قائمة الموضوعات البحثية التي شغلت بالمفكرين والباحثين في السنوات الأخيرة وتعددت تعاريفها ذكر منها:

البيئة هي الإطار الذي يعيش فيه الإنسان ويحصل منه على مقومات حياته من غداء وكساء ودواء وأموى ويمارس فيه علاقاته مع أقرانه من بنى البشر.⁽¹⁾

أولاً/ تعرف سعاد حمانى يمكن حصر تعريف البيئة في قسمين:

البيئة الطبيعية: لا دخل للإنسان في وجودها ومن مظاهرها المناخ والتضاريس والماء والهواء

ومصادر الطاقة، بالإضافة لاحتواها على الحياة النباتية والحيوانية وحياة الإنسان في مجتمعه ولذا تسمى بالبيئة البيولوجية.

¹ رشيد الحمد، محمد سعيد صباريني، **البيئة ومشكلاتها**، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، الكويت، العدد 22، أكتوبر 1978، ص 24.

البيئة المشيدة: هي تلك البيئة المادية الأساسية التي شيدها الإنسان وأقامها كالأراضي الزراعية والمناطق الصناعية والمناطق السكنية والمرآكز التجارية والمدارس والطرق.⁽¹⁾ أما حماية البيئة هو أسلوب للتعامل مع البيئة يأخذ بالحسبان اتزانها ومحدودية مواردها حتى تبقى مأوى مريحا للإنسان.⁽²⁾

ثانيا/ تعريف البيئة حسب التشريع الجزائري: حيث عرف قانون 10/03 البيئة "لتكون البيئة من الموارد الطبيعية اللاحيوية والحيوية كالهواء والماء والجو والأرض وباطن الأرض والنبات والحيوان، بما في ذلك التراث الوراثي وأشكال التفاعل بين هذه المواد وكذا الأماكن والمناظر والمعالم الطبيعية".⁽³⁾

ثالثا/ تعريف التلوث البيئي: هو تلك التغيرات غير المرغوب فيها، يحيط بالإنسان من خلال حدوث تأثيرات مباشرة أو غير مباشرة تغير من المكونات الطبيعية والكميائية والبيولوجية للبيئة، مما قد يؤثر على الإنسان ونوعية الحياة التي يعيشها، سواء كان تلوث هوائي أو تلوث مائي أو تلوث بري.⁽⁴⁾

رابعا/ تعريف الجمعيات البيئية: قبل تعريف الجمعيات البيئية تجدر الإشارة إلى توضيح ظهور الجمعيات البيئية، لقد كان لظهور الجمعيات البيئية علاقة وطيدة بالتنمية، لأن سعي الإنسان للتحضر والتصنيع أدى به إلى تلوث البيئة، واستنزاف مواردها الطبيعية، مما أدى بدوره إلى ظهور بعض الجمعيات والتنظيمات غير الحكومية التي تبنت برامج وإجراءات قصد التصدي لهذه المشكلات ومحاولة تبيين الأثر السلبي الذي تركه الإستغلال المفرط وال UNSWائي لموارد البيئة من طرف الإنسان، فضلا عن السنوات الأخيرة التي شهدت تطورا كبيرا في عمل ونشاطات الجمعيات البيئية، بحيث أصبحت تعنى بقضايا حساسة مثل: "التنمية والجوانب الإنسانية" – "علاقة البيئة بالتنمية" – "التنمية البشرية المستدامة".⁽⁵⁾

¹ علي غربي، فضيل دليو، **فعاليات الملتقى الوطني حول البيئة والمجتمع**، مخبر علم اجتماع الاتصال للبحث والترجمة، جامعة منتوري، قسنطينة، 2011، ص22.

² رشيد الحمد، محمد سعيد صباريني، مرجع سابق، ص156.

³ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 10/03 يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الصادر بتاريخ 24 يوليو 2003 الفقرة 7 من المادة 4، **الجريدة الرسمية**، عدد 43، الصادرة في 20 جويلية 2003.

⁴ كمال رزيق، **دور الدولة في حماية البيئة**، مجلة الباحث، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرية، ورقلة، العدد 05، 2007، ص.96.

⁵ سمير قرید، دور الجمعية الوطنية لحماية البيئة ومكافحة التلوث ونشر الثقافة البيئية، مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم علم الاجتماع، جامعة باجي مختار عنابة، الجزائر، د.ن، ص93.

خامسا/ الجمعيات الأيكولوجية: تشير كثير من القوانين الجزائرية والمواثيق الرسمية إلى أن محاربة التلوث وحماية البيئة مصلحة وطنية و مهمة صعبة، تتأي عن حلها المؤسسات الرسمية فقط "... فمن الضروري لا يفهم بأن تنفيذ هذه السياسة من صلاحية الدولة وحدها بل ينبغي أن يكون الشغل الشاغل لكل المواطنين".

التعريف الإجرائي للبيئة: البيئة هي كل ما يحيط بالإنسان، فهناك البيئة المادية مثل الهواء والماء والأرض، والبيئة البيولوجية مثل الحيوانات والمزروعات والبشر، وكل عناصر البيئة المتصلة ببعضها ولا يمكن للإنسان أن يعيش بدون البيئة المادية والبيئة البيولوجية. فالمجتمعات البشرية تعيش في ثلاثة أنظمة أساسية هي: المحيط الحيوي، المحيط المصنوع، المحيط الاجتماعي.

من خلال العرض المفاهيمي نلاحظ أن كل المواثيق والقوانين الدولية والوطنية تنص وتلح على ضرورة وضع حد لانتهاكات البيئة المتواصلة من خلال القمم والمؤتمرات و نستنتج أن:

- البيئة وحمايتها قضية عامة ومشتركة لهم جميع الفواعل.
- مراعاة مبدأ الاستدامة في التعامل مع البيئة في نشاط.
- توطيد العلاقة بين الفواعل الرسمية وغير الرسمية في إطار تشاركي لحماية البيئة.

من كل ما سبق يتضح أن قضية البيئة اخذت مسعي تصاعدي من خلال ما تعانيه من انتهاك حقيقي جراء الاستغلال والاستنزاف المفرط لموارد البيئة دون المراعاة للعواقب، وفي هذا الإطار برزت فواعل تسعى جاهدة إلى التخفيف أو وضع حد للمشاكل البيئية فيالجزائر لعل أبرزها الجمعيات البيئية من خلال لعب دور مساعد إلى جانب الدولة و القطاع الخاص.

المبحث الأول: دور الجمعيات البيئية في حماية البيئة في الجزائر.

المطلب الأول/ تطور العمل الجمعوي في المجال البيئي: عرفت الحركة الجمعوية في الجزائر تطوراً كبيراً، خاصة في مرحلة التوجهات الليبرالية التي بدأت بتكرис حرية إنشاء الجمعيات على أنها حرية أساسية في المادة (40) من دستور 1989 وشهدت هذه الفترة بوضع إطار شريعي مشجع وتمثل في صدور القانون رقم 90-31⁽¹⁾ المؤرخ في 12 جانفي 1990، المتعلق بالجمعيات، لتأتي بعدها مرحلة حزمة قوانين الإصلاحات السياسية

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 90-31 يتعلق بالجمعيات الصادر بتاريخ 4 ديسمبر 1990 المادة الأولى، الجريدة الرسمية، عدد 53، الصادرة في 4 ديسمبر 1990.

الجديدة، مع إصدار القانون رقم 12-06⁽¹⁾ المتعلق بالجمعيات في إطار متطلبات مساعي إصلاح العلاقة بين الإدارة والمجتمع المدني.

وما يثبت ما سبق هو انتقال عدد الجمعيات الوطنية المعتمدة من (167) جمعية قبل صدور قانون 90-31 إلى (962) جمعية وطنية سنة 2011، أما عدد الجمعيات المحلية المعتمدة من ثلاثين ألف (30.000) جمعية سنة 1989، وقارب سبعة وخمسين ألف (57.000) سنة 2001 ليبلغ حوالي سبع وسبعين ألف (77.367) جمعية سنة 2011.

أما الجمعيات البيئية التي تنشط في مجال حماية البيئة هي الأخرى لها نصيبها، حيث بلغ عدد الجمعيات البيئية الوطنية المعتمدة (32) جمعية من مجموع (962) جمعية وطنية سنة 2011 و (917) جمعية محلية من مجموع (77361) جمعية.

تتوزع الجمعيات البيئية -حسب مديرية الاتصال والتوعية والتربيه البيئية بوزارة البيئة وتهيئة الإقليم لسنة 2007- كما يلي: (337) جمعية تنشط في مجال البيئة منها (190) جمعية على مستوى الشمال و (85) في الهضاب العليا و (62) جمعية في الجنوب، وفي شمال الوسط (102) جمعية، وفي الشمال الشرقي (50) جمعية وفي الشمال الغربي (38) جمعية، أما الهضاب العليا وجنوب غرب (27) جمعية وجنوب شرق (22) جمعية، أما الجنوب الكبير (13) جمعية.⁽²⁾

من خلال هذه الإحصائيات نلاحظ أن هناك تفاوت وتباین كبيرين من حيث انتشارها الجغرافي، إذ أن أغلبها يتمركز في المناطق الحضرية خاصة في المدن الكبرى وتناقص كلما اتجهنا نحو الهضاب العليا وبنسبة أقل في الجنوب الكبير، وهذا مؤشر على الولاء التقليدي الذي يحول دون تشكيل تنظيمات مدنية تؤدي دورها بفعالية وتضمن بقائها.

كما ورد تنظيم دور جمعيات حماية البيئة لأول مرة في قانون حماية البيئة رقم 03/83 في فصله الثاني من الباب الأول، إذ خص المشرع الفصل السادس منه تدخل الأشخاص والجمعيات في مجال حماية البيئة، حيث تساهم الجمعيات المعتمدة من خلال المشاركة بفاعلية إلى جانب مختلف الهيئات الحكومية، ثم قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة رقم 03/03 في فصله السادس.⁽³⁾

¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 12-06 يتعلق بالجمعيات، الصادر بتاريخ 12 يناير 2012 المادة الأولى، الجريدة الرسمية، عدد 02، الصادرة في 15 يناير سنة 2012.

² ساسي غبوب، تحليل السياسات العامة البيئية في الجزائر، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر 03، د. ت، ص 162.

³ قانون رقم 03/10، مراجع سابق، المادة 35.

نظراً لتركيز قانون البيئة على الطابع الوقائي، فقد أرسى أساساً للإطار الإتفافي لتنفيذ التدابير البيئية وشرع في استكمال بناء قواعد شراكة مع جمعيات حماية البيئة باعتبارها أحد أهم الشركاء الضروريين في ذلك، هذا ما تؤكده المادتين (35،37) من القانون 10/03 المتعلقة بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

وفي سنة 2014 بلغ عدد الجمعيات في الجزائر حوالي (120.000) جمعية(*) بين وطنية ومحلية تنشط في مجالات مختلفة¹، منها جمعيات تنشط في مجال حماية البيئة، هذه الجمعيات تقوم بأدوار ومهام متعددة في مجال حماية البيئة.

المطلب الثاني/ أدوار الجمعيات البيئية: ومن أهم ما تقوم به الجمعيات البيئية في مجال حماية البيئة ما يلي:

أولاً/ المساهمة المباشرة للجمعيات البيئية في صنع القرارات البيئية:
تساهم الجمعيات المعتمدة قانونياً والتي تمارس أنشطتها في مجال البيئة من خلال المساعدة وإبداء الرأي والمشاركة وفق ما ينص عليه القانون، إذ تعتبر عضوية الجمعيات في الهيئات الحكومية امتيازاً مهماً لها، نظراً للتاثير المباشر الذي يمكن أن يلعبه ممثلو الجمعيات من خلال التبليغ عن حالة البيئة واتخاذ القرارات المناسبة عن طريق المناقشة وتقديم التوضيحات والدراسات والبيانات.

ثانياً/ المساهمة غير المباشرة للجمعيات البيئية في صنع القرارات البيئية: تتم المساهمة غير المباشرة للجمعيات البيئية من خلال المساهمة في إعداد التقارير والدراسات والاستراتيجيات المتعلقة بحماية البيئة،

غير أن هذه الوظيفة لا زالت ناقصة أو شبه منعدمة في الممارسات اليومية لجمعيات حماية البيئة في الجزائر²، وتتجلى المساهمة غير المباشرة للجمعيات البيئية في صنع القرارات البيئية في:

1-ثانياً/ الدور التحسيسي للجمعيات البيئية:

(*) حسب إحصاء مقدم في مداخلة للباحث الدكتور قوي بوحنية، مركز الجزيرة للدراسات سنة 2014.

¹ بوحنية قوي، قضايا المجتمع المدني الجزائري بين أيديولوجية السلطة والتغيير السياسي (1)، مركز الجزيرة للدراسات، د.م، 2014، ص.3.

² يحي وناس، المجتمع المدني وحماية البيئة (دور الجمعيات والمنظمات غير الحكومية والنقابات)، دار الغرب للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004، ص 131.

لا ينحصر دور الجمعيات البيئية في الصالحيات والإمكانيات التي أتيحت لمواجهة مخاطر ومشاكل البيئة والعيش في بيئه نظيفه، وضمن سياق التحسيس فإنه يمكن للجمعيات البيئية أن تلعب دوراً رياضياً في هذا المجال، من خلال حث المواطنين على استخدام الطرق التي تحمي البيئة.

2-ثانياً/ دور الجمعيات البيئية في التربية البيئية:

لا يمكن حصر التربية البيئية من خلال الوظيفة التعليمية التي تقوم بها المؤسسات الرسمية (مدارس، جامعات، معاهد...) الخ، والتي تقصر على شريحة المتمدرسين فقط، وإنما ينبغي توسيع مجال نشر التربية البيئية لتشمل هذه العملية توعية أفراد المجتمع ككل، وكذلك ترتكز منهجية التربية البيئية على تبني أو تنشئة السلوك المبني على الوقاية من الضرر البيئي المتوقع وعلى أساس الاحتياط عوضاً من التركيز على التدخل أو الإصلاح بعد حدوث التدهور أو التحطيم البيئي.⁽¹⁾

تهدف التربية البيئية إلى تدريب الأفراد لتحمل المسؤوليات واتخاذ القرارات الخاصة بسلوكاتهم الفردية، أو القرارات التي تهم الحياة العامة من خلال المشاركة والتاثير في تسيير الشؤون العامة المتعلقة بالبيئة على المستوى المحلي والمركزي، ولا يمكن للتربية البيئية أن تحقق أهدافها مالم يتم تنمية وتطوير الشعور بالمواطنة لأن أغلب الموضوعات البيئية تتسم بطابع سياسي وهو الأمر الذي يدفع بالكثير إلى العزوف على الإهتمام بالبيئة، لذا فإنه كلما زاد الشعور بالإنتقام والمواطنة لدى الأفراد زاد إقبالهم على ترجمة الوعي البيئي والتربية البيئية على أرض الواقع.⁽²⁾

ثالثاً/ الدور القضائي للجمعيات البيئية:

إن الاعتداء على البيئة أو أحد عناصرها أصبح أمراً ملوفاً لدى الجميع بالرغم من جهود الجمعيات البيئية في ميدان التوعية والتحسيس البيئي حيث يمكن للجمعيات البيئية أن تل JACK إلى القضاء للدفاع عن المصالح الجماعية التي تسعى إلى حمايتها، حيث أشارت بعض القوانين إلى تمنع الجمعيات بالشخصية المعنوية والأهلية المدنية بمجرد تأسسيها ويمكن حينئذ أن تقوم بدور المحرك الذي يدفع بما يلي:

- أن تمثل أما القضاء و تمارس خصوصاً أمام المحكمة المختصة حقوق الطرف المدني بسبب وقائع لها علاقة بهدف الجمعية و تلحق ضرراً بمصالح أعضائها الفردية والجماعية... بالمواطنين إلى المشاركة في القرارات البيئية.
- تمثيل الجمعية لدى السلطات العمومية.⁽³⁾

¹ وناس يحيى، المرجع نفسه، ص132.

² غنية ابرير، **دور المجتمع المدني في صياغة السياسات البيئية دراسة حالة الجزائر**، مذكرة تخرج مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009/2010، ص108.

³ أحمد لكحل، **دور الجماعات المحلية في حماية البيئة**، دار هومة للنشر والطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2014، ص156.

وقد خص قانون حماية البيئة 10-03 الجمعيات البيئية بأحكام خاصة للنقاuchi، هذا الأخير الذي يعتبر أحد الضمانات الأساسية لتفعيل الرقابة الإجتماعية لتحميل الإدارة على احترام القواعد البيئية، إذ يمكن لكل جمعية يتضمن موضوعها حماية الطبيعة والبيئة رفع دعوى أمام الجهات القضائية المختصة عن كل مساس بالبيئة حتى في الحالات التي لا تعني الأشخاص المنتسبين لها بانتظام، وممارسة حق الإدعاء المدني بالنسبة للحقوق المعترف بها للطرف المدني، بخصوص الأفعال التي تلحق ضرراً مباشراً أو غير مباشراً بالمصالح الجماعية التي تدافع عنها أو بتقويض كتابي من شخصين على الأقل.⁽¹⁾

المطلب الثالث/ إحصاء الجمعيات البيئية في ولاية ورقلة:

تشير آخر الإحصائيات لسنة 2015 أن عدد الجمعيات المعتمدة في ولاية ورقلة يبلغ تحديداً 1773 (جمعية، منها 1499) ذات صبغة ولائية والبقية أي (274) ذات صبغة بلدية تتفرع إلى (18) فرعاً من النشاط كما يلي:⁽²⁾

جدول رقم(02): يمثل إحصاء الجمعيات على مستوى ولاية ورقلة لسنة 2015.

العدد	Letype de l'activité	نوع النشاط
10	Professionnelles	جمعيات مهنية
416	Religieuses	جمعيات دينية
215	Sports- education physique	جمعيات رياضية وتربيبة بدنية
273	Arts et culture	جمعيات فنية وثقافية
181	Parents d'élèves	جمعية أولياء التلاميذ
16	Sciences et technologies	جمعيات علمية
93	Comités de quartiers	لجان الأحياء
74	Environnement	جمعيات بيئية
17	Handicapés inadaptés	جمعيات المعوقين
01	Consommateurs	جمعيات المستهلكين

¹ وناس يحيى، **الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر**، رسالة دكتوراه في القانون العام، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، جويلية 2007، ص 144.

² مقابلة مع السيد: رئيس مكتب الجمعيات والإنتخابات بولاية ورقلة، بمكتب، من الساعة 9:00 إلى 10:00 بتاريخ 21 أفريل 2016.

33	Jeunesse enfance	جمعيات الشباب والطفولة
47	Tourisme et loisirs	جمعيات سياحية
02	Retraités et personnes agées	جمعيات المتقاعدين
07	Femmes	جمعيات نسوية
78	Solidarités bienfaisance	جمعيات التضامن والتعاون
15	Secours	جمعيات الإسعاف
21	Santé et médecine	جمعيات صحية
00	Anciens élèves et étudiants	قدماء التلاميذ والطلبة
1499	Total	المجموع

المصدر: مكتب الجمعيات والإنتخابات بولاية ورقلة، إحصاء 31 ديسمبر 2015.

يبينما يبلغ عدد الجمعيات النشطة في مجال حماية البيئة بولاية ورقلة (15) جمعية⁽¹⁾ بالإضافة إلى النوادي الخضراء التي يبلغ عددها (59) ناديا حسب مراسلة لمديرية التربية بتاريخ 11-09-2014 منها (32) في الطور الإبتدائي و(19) في الطور المتوسط إضافة إلى (08) في الطور الثانوي)⁽²⁾ وتتوزع الجمعيات البيئية جغرافيا على (07) بلدية من الولاية وفق الجدول التالي:

جدول رقم (03) يوضح الجمعيات البيئية في ولاية ورقلة.


البلديات	ورقلة	تقرت	تماسين	حساسي مسعود	الزاوية العابدية	الطيبات	النزلة
العدد	07	02	02	01	01	01	01
المجموع	15						

¹ حسب إحصاء مديرية البيئة بولاية ورقلة أبريل 2015.

² تقرير لجنة الصحة والنظافة وحماية البيئة، تقرير حول قطاع البيئة بالولاية، مرجع سابق، ص76.

المصدر: مديرية البيئة لولاية ورقلة.

العدد 15



الشكل رقم (02): رسم توضيحي يمثل عدد الجمعيات البيئية في بلديات ولاية ورقلة
المصدر: من إعداد الباحثين.

ما يلاحظ أن عدد النادي في الطور الإبتدائي هي النسبة الأكبر وهو دليل واضح للتركيز على الطفل لغرس ثقافة التربية البيئية والنظافة والمحافظة على المحيط، لكن يتناقص عدد النادي كلما انتقلنا من طور إلى طور آخر أعلى منه.

أما من خلال الجدول يتضح أن بلدية ورقلة تشمل العدد الأكبر من الجمعيات البيئية (07 جمعيات)، ويقل عدد الجمعيات البيئية في باقي البلديات الأخرى، حيث تعكس هذه الأرقام مدى الإهتمام الذي توليه الجمعيات في مقر الولاية بالمشاكل البيئية التي اتسع مداها وتزدادت خطورتها في السنوات الأخيرة.

وعن الجمعيات الفاعلة والأكثر نشاط في مجال حماية البيئة في ولاية ورقلة، فهي جمعيات تتمرکز أغلبها في ورقلة، حسب مديرية البيئة، ويتعلق الأمر بكل من:(*)¹

- ✓ جمعية أصدقاء القصر العتيق لحماية البيئة.
- ✓ جمعية النادي الأخضر للشباب والبيئة.
- ✓ جمعية التكافل الأخضر.
- ✓ جمعية الزرقاء للبيئة.

من خلال هذه الاصحائيات المقدمة عن الجمعيات البيئية في ولاية ورقلة يتبين أن هناك نقص كبير في عدد الجمعيات البيئية مقارنة بالجمعيات الثقافية والرياضية هذا من جهة وكذا تركيز عمل هذه الجمعيات البيئية على حملات التشجير والنظافة فقط دون المشاركة وابداء رأيها في القرارات البيئية على المستوى المحلي.
ولعل ذلك يعود إلى مجموعة صعوبات وعوائق تقف أمامه، ففي هذا المحور سوف نعرض أهم الصعوبات وبعض آليات تفعيلها.

المبحث الثاني: الصعوبات التي تواجه الجمعيات البيئية وآليات تفعيلها.
المطلب الأول/ صعوبات الجمعيات البيئية في الجزائر: تعرّض الجمعيات البيئية لمجموعة عوائق وصعوبات نابعة من الوسط الذي تنشط فيه، هذه العوائق بدورها تحد من فاعليتها إذا لم تبادر للتغلب عليها والتي يمكن إجمالها في: التعقيدات الإدارية والبيروقراطية، ضعف التمويل، نقص مقرات خاصة بالجمعيات البيئية، ضعف الرغبة التطوعية في مجال حماية البيئة، التصرفات اللامسئولة من بعض المواطنين، ضعف التنسيق بين الجمعيات البيئية والجمعيات الأخرى، وسيتم شرح هذه الصعوبات كالتالي:

التعقيدات الإدارية والبيروقراطية: من أبرز التحديات التي تواجه الجمعيات البيئية في القيام بنشاطاتها البيئية على المستوى المحلي هو صعوبة الحصول على البيانات والمعلومات البيئية إذ أنه لا يمكن تصور تحرك جمعية بدون قاعدة بيئية، وبالرغم من أن قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة 03-10 يمنح هذا الحق للجمعيات البيئية، لكن على أرض الواقع نجد خلاف ذلك.⁽²⁾

ضعف التمويل: يعتبر التمويل من الأمور الضرورية للجمعيات بغية تنفيذ وتجسيد مشاريعها في إطار الأهداف المسطرة، وبالرجوع إلى قانون الجمعيات الأخير 12-06 أن ثمة قيود كثيرة فيما يخص تمويل هذه الجمعيات، وهذا ما يجعل الجمعيات والبيئية منها حبيسة ما تمن به عليها الدولة وهنا نعود إلى قاعدة (الثواب والعقاب)، وبطريقة منهجية يمكن أن سياسة الدولة في هذا المجال تعاني من قصور واضح ضمن مستويات عديدة يمكن حصرها في مستويين أساسيين:

(*) حسب تصنيف مكتب الجمعيات بمديرية البيئة بولاية ورقلة أبريل 2015.

² نوال ثعالبي، دور الفواعل غير الدولة في الحكومة البيئية العالمية، مذكرة تخرج مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009/2010، ص.105.

✓ تعاني البنية التحتية للجمعيات من مشكلات عديدة وعلى رأسها ضعف الميزانية التي تخصصها الدولة لهذا القطاع.

✓ الاختلالات الهيكلية التي يعاني منها الاقتصاد الوطني بالإضافة إلى ضعف التمويل من قبل القطاع الخاص لعدم مجازفة هذا الأخير في دعم منظمات المجتمع المدني.
✓ كما أن التمويل الذاتي والبعيد عن تدخل الدولة ضعيف جداً، إذ غالباً ما نجد أن قيمة اشتراكات الأعضاء تكون ما بين 100 إلى 200 دج للسنة، هذا بالإضافة إلى عدم امتلاكها حق الحصول على الهبات والمساعدات من الخارج.⁽¹⁾

المقر الخاصة بالجمعية: هو مشكل وعائق آخر يتمثل في المقر الملائم أمام الجمعية وغياب الإمكانيات الالزامية والتجهيزات الضرورية للعمل، هذا من شأنه التأثير على الأداء المنوط بها الذي يتماشى والأهداف المسطرة⁽²⁾، وكذلك لا توجد قنوات وإجراءات معروفة بهدف الحصول على مقرات دائمة للجمعيات.⁽³⁾

ضعف الرغبة التطوعية في مجال حماية البيئة: في ظل غياب إطار قانوني يكفل حرية إنشاء الجمعيات خاصة البيئية منها لفترة طويلة أثر على تراجع واصحاح الرغبة في التطوع والعمل المدني، ظهر هذا بشكل واضح في مجال حماية البيئة.

ضعف التنسيق بين الجمعيات البيئية والجمعيات الأخرى: يعد مجال نشاط الجمعيات البيئية واسعاً ومتشعباً، لذا وجب عليها إيجاد نسيج من العلاقات التعاونية والتكمالية والتنسيقة فيما بينها، التي لا يمكن حصرها بين الجمعيات البيئية فقط بل هناك تقاطع مع جمعيات أخرى على اختلافها (ثقافية، إجتماعية، سياحية...)، هذا كله مررهون بإجهادات أعضاء الجمعيات في إيجاد شركاء من أجل تحقيق أهدافها.⁽⁴⁾

- **التصرفات اللامسئولة من بعض المواطنين:** المتمثلة في رمي النفايات والفضلات في الأماكن غير المخصصة لها أو الأماكن التي تم تنظيفها، وهذا يعود إلى نقص الثقافة البيئية والمحافظة على نظافة المحيط لدى بعض المواطنين.

¹ قوي بوحني، **المجتمع المدني الجزائري الوجه الآخر للممارسة الحزبية**، مجلة المغرب الموحد، العدد 11، الجزائر، 01 فيفري 2011، ص.40.

² نادية بونوة، **دور المجتمع المدني في صنع وتنفيذ وتقيم السياسة العامة دراسة حالة الجزائر**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر ، باتنة، 2009-2010، ص.145.

³ قوي بوحني، **المجتمع المدني الجزائري الوجه الآخر للممارسة الحزبية**، مرجع سابق، ص.40.

⁴ غنية أبیریر، مرجع سابق، ص.112.

المطلب الثاني/ آليات تفعيل دور الجمعيات البيئية:

يتطلب ترسيخ العمل الجمعوي وتفعيل دوره من خلال مشاركته في صياغة السياسات العامة بصفة عامة وسياسات حماية البيئة خاصة لذلك نضع مجموعة من النقاط لغرض دفع حركتها وتوسيع نطاق دورها التشاركي إلى جانب كل من الحكومة والقطاع الخاص ومن بين الآليات التي من شأنها تفعيل عمل الجمعيات البيئية ما يلي:

○ تبني توجه تنموي شامل والذي يتعلق بمواجهة تحديات التنمية التي تعتبر المقوم الأساسي للمجتمع وتحول الجمعيات من مجرد أداة تعمل كمسكن لل المشكلات إلى آلية مؤسسية تعمل على المبادرة بالقرارات المدعمة لحفظ البيئة وحماية المحيط من خلال التشارك مع الحكومة والقطاع الخاص بما يسمى الحوكمة البيئية.

توفير ضمانات خلق بيئة سياسية وقانونية مهيئة لدور الجمعيات البيئية، ويتم تحقيق ذلك بوجود ركيزتين هما: الديمقراطيّة والمواطنة من خلال إحلال الأساليب والقيم الديمقراطيّة ضمن هيكلة وبنية العلاقات داخل الجمعيات في ظل التمنع بالمواطنة الفعلية، هذا كله يدخل في سياق إعادة بناء العلاقات بين أهم كيانين هما: الدولة والمجتمع المدني في إطار التنسيق والتعاون الذي يزيد من القدرة المطلوبة للعمل الجمعوي، وبوجود منظومة قانونية قوية من شأنه أن يخلق دولة قانون ومؤسسات تحمي نفسها وتنظم العلاقة بينهما بعيداً عن الصراع والمواجهة

- المجتمعية، وإبراز فكرة الترابط المدني التي يقصد به تشكيل أحكام ذاتية قادرة على مواجهة السلطة، كما ينبغي تبني رؤية واضحة لمفهوم بناء القدرات من خلال بناء قواعد للبيانات.⁽¹⁾
- الإهتمام بخلق توافق حول مواطن شرف أخلاقية والتي تؤكد على العمل التطوعي حيث أن هناك مبادئ أساسية مكونة لهذه المواطنة هي كالتالي:
 - احترام مبدأ الشفافية داخل المجتمع المدني والجمعيات خاصة وفي تعاملها مع الحكومة.
 - المصداقية والمحاسبة.
 - احترام احتياجات وانشغالات المجتمع.
 - الممارسة الديمقراطية داخل المجتمع المدني .
 - ادارة المنافسة والصراع سلمياً واحترام الرأي الآخر.
 - التوجّه إلى تحقيقصالح العام.
 - الإبعاد عن الانضمام إلى حزب أو تيار سياسي.⁽²⁾
- تكثيف عمل الجمعيات والتنظيمات من أجل تحقيق استقلاليتها، هذا من خلال تشجيع هذه الجمعيات على إتباع أسلوب التمويل الذاتي بواسطة مشاريع إنتاجية دائمة تؤمن لها دخلاً ثابتاً.
- إن التحفيظ من المشاكل الإجتماعية اليومية كمشكلة البطالة والسكن (لأن هذه المشاكل تأتي في مقدمة اهتمام الفرد بدل الإنخراط في الجمعيات)، يسهم بشكل كبير في رفع درجة مشاركة الفرد والإنخراط في التنظيمات الاجتماعية، وهذا الدور لا يمكن أن يتضطلع بالدولة فقط بل مؤسسات المجتمع المدني كذلك.
- تحسين الفرد بأهمية العمل الجماعي والإندماج فيه لتحقيق الحاجيات التي تعجز الدولة عن تلبيتها له، وهذا الدور تجند له وسائل الإعلام والاتصال، من خلال اختيار البرامج التي تثير الإهتمام بالمشاركة الإجتماعية الواسعة، كما يأتي التعريف بأهمية العمل الجماعي ونشاط الجمعيات، من خلال البرامج التي تقدمها هذه الجمعيات وأهدافها وعملها بجدية، بعيداً عن المسماوات السياسية والشخصية.

¹ صالح زيني، **واقع آفاق المجتمع المدني كآلية لبناء وترسيخ التعددية في العالم العربي**، مجلة العلوم الإجتماعية والانسانية جامعة الحاج لخضر، العدد 9، باتنة، 2003 ، ص.74.

² أمانى قنديل، **تفعيل دور الجمعيات الأهلية في إطار السياسات العامة**، منتدى السياسة العامة، 2005، تاريخ تصفح الموقع يوم 13 فيفري 2017 على الساعة

<http://www.parcegypt.org/arabic/link.php?catid=32&Id=356.15:45>

○ تدعيم وجود قطاع خاص قادر على خلق ديناميكية اقتصادية واجتماعية تعمل على تنمية وبلورة قوى اجتماعية لتشكيل عناصر المجتمع المدني من جهة، والعمل على تحقيق الدعم المالي للتنظيمات والجمعيات المدنية من خلال التبرعات والإعانات المادية التي يقدمها.

○ التأكيد على تربية وتنشئة الفرد على السلوك الديمقراطي والعمل الجماعي، وهذا قد يتوقف على دور الأسرة والمدرسة في تربية قيم الإحترام والنقد وال الحوار السلمي بدل العنف، ومنح الطفل فرصة المشاركة برأيه واقتراحاته حتى في أبسط الأمور.⁽¹⁾

○ إعطاء مجال أوسع للإعلام البيئي وإقحام الجمعيات البيئية في ذلك للقيام بالبرامج التحسيسية لتوسيع الثقافة البيئية لدى المواطنين وحثهم للإنضمام إليها لزيادة الفعالية.

خاتمة:

وفي الأخير ومن خلال العرض السابق نلاحظ أن البيئة بمختلف مكوناتها أصبحت تعاني من تدهور كبير جراء الإستغلال غير العقلاني للموارد من طرف الإنسان، وكخلاصة لما تناولناه في المداخلة يتضح ان القوانين الجزائرية نصت بصراحة على الدور الذي تلعبه الجمعيات، خاصة البيئية منها في مجال حماية البيئة منها قانون حماية البيئة في اطار التنمية المستدامة 10/03 وقانون الجمعيات الأخير 06/12 وتوضيح دورها سواء في جانبه التحسيسي التوعوي أو التربية البيئية أو الدور القضائي.

لكن بالرجوع الى واقع العمل الجماعي في الجزائر نجد هذا الدور محدود نظرا لمجموعة عوائق هي في الأساس متعلقة بالعمل الجماعي والبيئي خاصة، واجابة على الاشكال المطروحة أن الجمعيات البيئية لها دور في حماية البيئة الى جانب الدولة لكن يقتصر على التربية والثقافة والتحسيس في حين يغيب دورها الأساسي والمحوري في صياغة وبلورة السياسات العامة البيئية.

لنتوصل إلى نتيجة وهي أن حماية البيئة وعناصرها هي مهمة تشاركية لا هي مقتصرة على الجمعيات البيئية فقط ولا الدولة ولا القطاع الخاص ولا القطاع المدني في اطار حوكمة بيئية. ونخلص بنتيجة هي أن حماية البيئة ليست مسؤولية المجتمع المدني وحده ولا الدولة وحدها ولا القطاع الخاص وإنما المسؤولية هي مسؤولية الجميع وتظافر جهود الكل من مواطنين ومجتمع مدني وإدارة وقطاع خاص لضمان بيئة نظيفة وحياة أفضل.

¹ مشرى مرسي، **المجتمع المدني في الجزائر دراسة في آلية تفعيله**، فعاليات الملتقى الوطني حول التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر واقع وتحديات(16-17 ديسمبر 2008)، كلية العلوم القانونية والإدارية، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2008، ص 16.

قائمة المراجع:

الكتب:

- (1) رشيد الحمد، محمد سعيد صباريني، البيئة ومشكلاتها، سلسلة عالم المعرفة، المجلس الوطني للثقافة والفنون والأداب، الكويت، العدد 22، أكتوبر 1978.
- (2) يحيى وناس، **المجتمع المدني وحماية البيئة (دور الجمعيات والمنظمات غير الحكومية والنقابات)**، دار الغرب للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004.
- (3) لخليل أحمد، **دور الجماعات المحلية في حماية البيئة**، دار هومة للنشر والطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2014.
- (4) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 90-31 يتعلق بالجمعيات الصادر بتاريخ 4 ديسمبر سنة 1990 المادة الأولى، **الجريدة الرسمية**، عدد 53، الصادرة في 4 ديسمبر 1990.
- (5) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 10/03 يتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الصادر بتاريخ 24 يوليو 2003 الفقرة 7 من المادة 4، **الجريدة الرسمية**، عدد 43، الصادرة في 20 جويلية 2003.
- (6) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 12-06 يتعلق بالجمعيات، الصادر بتاريخ 12 يناير سنة 2012 المادة الأولى، **الجريدة الرسمية**، عدد 02، الصادرة في 15 يناير سنة 2012.
- (7) يحيى وناس، **الآليات القانونية لحماية البيئة في الجزائر**، رسالة دكتوراه في القانون العام، جامعة أبو بكر بلقايد، تلمسان، جويلية 2007.
- (8) ابرير غنية، **دور المجتمع المدني في صياغة السياسات البيئية دراسة حالة الجزائر**، مذكرة تخرج مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009/2010.
- (9) قرید سمير، **دور الجمعية الوطنية لحماية البيئة ومكافحة التلوث ونشر الثقافة البيئية**، مذكرة تخرج مقدمة لنيل شهادة الماجستير، قسم علم الاجتماع، جامعة باجي مختار عنابة، الجزائر، د.ن.
- (10) بونوة نادية، **دور المجتمع المدني في صنع وتنفيذ وتقدير السياسة العامة دراسة حالة الجزائر**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009-2010.
- (11) غبوب ساسي، **تحليل السياسات العامة البيئية في الجزائر**، مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر 03، د.ت.
- (12) ثعالبي نوال، **دور الفواعل غير الدولة في الحوكمة البيئية العالمية**، مذكرة تخرج مكملة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2009/2010.

المجلات والمناقصات العلمية:

- (13) زيانى صالح، واقع آفاق المجتمع المدنى كآلية لبناء وترسيخ التعددية فى العالم العربي، مجلة العلوم الإجتماعية والإنسانية جامعة الحاج لخضر، العدد 9، باتنة، 2003.
- (14) رزيق كمال، دور الدولة في حماية البيئة، مجلة الباحث، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة فاسدي مرباح، ورقلة، العدد 05، 2007.
- (15) مرسي مشرى، المجتمع المدني في الجزائر دراسة في آلية تفعيله، فعاليات الملتقى الوطني حول التحولات السياسية وإشكالية التنمية في الجزائر واقع وتحديات(16-17 ديسمبر2008)، كلية العلوم القانونية والإدارية، جامعة حسيبة بن يوعلي، الشلف، 2008.
- (16) قوي بوحنية، المجتمع المدني الجزائري الوجه الآخر للممارسة الحزبية، مجلة المغرب الموحد، العدد 11، الجزائر، 01 فيفري 2011.
- (17) غربي علي، دليو فضيل، فعاليات الملتقى الوطني حول البيئة والمجتمع، مخبر علم اجتماع الاتصال للبحث والترجمة، جامعة منتوري، قسنطينة، 2011.
- (18) قوي بوحنية، قضايا المجتمع المدني الجزائري بين أيديولوجية السلطة والتغيير السياسي(1)، مركز الجزيرة للدراسات، د.م، 2014.
- الموقع الإلكترونية:
- (19) فندل أمانى، تفعيل دور الجمعيات الاهلية في اطار السياسات العامة، منتدى السياسة العامة، 2005، تاريخ تصفح الموقع يوم 13 فيفري 2017 على الساعة <http://www.parcegypt.org/arabic/link.php?catid=32&Id=356.15:45>
التقارير والمقابلات:
- (20) تقرير لجنة الصحة والنظافة وحماية البيئة، تقرير حول قطاع البيئة بالولاية.
- (21) مقابلة مع السيد: رئيسة مكتب الجمعيات والانتخابات بولاية ورقلة، بالمكتب، من الساعة 9:00 إلى 10:00 بتاريخ 21أبريل 2016.